

Distr.: Limited  
14 October 2020  
Arabic  
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 23 (أ) من جدول الأعمال

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة: متابعة

مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً

غيانا\*: مشروع قرار

### متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى إعلان اسطنبول<sup>(1)</sup> وبرنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للعقد 2011-2020<sup>(2)</sup>،  
الذين اعتُمدوا في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، المعقود في اسطنبول، تركيا، في  
الفترة من 9 إلى 13 أيار/مايو 2011، وأقرتهما الجمعية العامة في قرارها 280/65 المؤرخ 17 حزيران/  
يونيه 2011 الذي أهابت فيه الجمعية بجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة الالتزام بتنفيذ برنامج العمل،  
وإن تشير أيضاً إلى الإعلان السياسي الذي اعتمدته مؤتمر استعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى  
لتنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للعقد 2011-2020، المعقود في أنطاليا، تركيا،  
في الفترة من 27 إلى 29 أيار/مايو 2016، والذي أقرته الجمعية في قرارها 294/70 المؤرخ 25 تموز/  
يوليه 2016،

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين.

(1) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، اسطنبول، تركيا، 9-13 أيار/مايو 2011 (A/CONF.219/7)،  
الفصل الأول.

(2) المرجع نفسه، الفصل الثاني.



**وإنّ تؤكد من جديد** الهدف الشامل لبرنامج عمل اسـطنبول المتمثل في التغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها أقل البلدان نموا في القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا وإتاحة رفع اسمها من فئة أقل البلدان نموا،

**وإنّ تؤكد من جديد أيضا** قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتقضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

**وإنّ تؤكد من جديد كذلك** قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتعدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

**وإنّ تؤكد من جديد** اتفاق باريس<sup>(3)</sup> وبدء نفاذه في وقت مبكر، وإن تشجع جميع أطراف الاتفاق على أن تنفذه تنفيذا تاما، وأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(4)</sup> التي لم تودع بعد صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، على أن تقوم بذلك حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت ممكن،

**وإنّ تؤكد من جديد أيضا** الخطة الحضرية الجديدة المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، الذي عقد في كينوا، إكوادور، في الفترة من 17 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2016<sup>(5)</sup>، وإن تقر بأن أقل البلدان نموا ينبغي لها، عند تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة، أن تولي اهتماما خاصا للتحديات الحضرية الفريدة والناشئة،

**وإنّ تشير** إلى إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030<sup>(6)</sup> وإلى مبادئه التوجيهية، وإن تشير أيضا إلى تشجيعه على إجراء تدريبات منتظمة على التأهب للكوارث والتصدي لها والتعافي من آثارها، على الصعيدين الوطني والمحلي، بهدف كفاءة التصدي السريع والفعال للكوارث وما يتصل بها من حالات النزوح، بما في ذلك إمكانية الحصول على الإمدادات الأساسية من الأغذية ومواد الإغاثة غير الغذائية، بما يلائم الاحتياجات المحلية، وإن تقر بأن تنفيذه يمكن أن يساهم في تحقيق أهداف ومقاصد برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد 2011-2020،

(3) المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(4) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

(5) القرار 256/71، المرفق.

(6) القرار 283/69، المرفق الثاني.

**وإن تؤكد** أوجه التأزر بين تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا واتفاق باريس، وإن تلاحظ بقلق الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ عن آثار احترار عالمي بمقدار 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي، والمسارات ذات الصلة للانبعاثات العالمية لغاز الدفيئة، في سياق تعزيز التصدي العالمي لخطر تغير المناخ، والتنمية المستدامة، والجهود المبذولة للقضاء على الفقر،

**وإن تشير** إلى قراراتها 232/74 ألف المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 232/74 بء المؤرخ 11 آب/أغسطس 2020 بشأن متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً،

**وإن تشير أيضاً** إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 16/2020 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2020 بشأن برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للعقد 2011-2020،

**وإن تسلّم** بأن أقل البلدان نمواً تتأثر بشدة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وأن تأثيرها سيتواصل في الأجل الطويل بسبب هشاشة نظم الرعاية الصحية فيها، ومحدودية تغطية نظم الحماية الاجتماعية فيها، ومحدودية مواردها المالية وغيرها من الموارد وضعفها إزاء الصدمات الخارجية،

**وإن تحيط علماً** بالإعلان الوزاري لأقل البلدان نمواً لعام 2020،

**وإن تشير** إلى قراراتها 209/59 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 221/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 بشأن الانتقال السلس للبلدان التي يُرفع اسمها من فئة أقل البلدان نمواً،

**وإن تؤكد من جديد** قرارها 243/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وقرارها 279/72 المؤرخ 31 أيار/مايو 2018 بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وإن تشدد على أهمية تنفيذها بالكامل وفي حينها،

1 - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للعقد 2011-2020<sup>(7)</sup>؛

2 - **تهيب** بأقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية وبمنظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة الأخرى أن تواصل تعزيز الشراكة العالمية لتحقيق التنمية المستدامة لأقل البلدان نمواً في جميع المجالات ذات الأولوية المنصوص عليها في برنامج عمل اسطنبول ضماناً لتنفيذ برنامج العمل في أوانه وبصورة فعالة وكاملة خلال الفترة المتبقية من العقد، وذلك في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030<sup>(8)</sup>، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية<sup>(9)</sup> التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة عام 2030 وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال

(7) A/75/72-E/2020/14.

(8) القرار 1/70.

(9) القرار 313/69، المرفق.

سياسات وإجراءات عملية، واتفاق باريس المعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وإطار سيندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، والخطة الحضرية الجديدة؛

3 - **تدعو** القطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمؤسسات إلى الإسهام في تنفيذ برنامج عمل اسطنبول في مجال اختصاص كل منها على نحو يتسق مع الأولويات الوطنية لأقل البلدان نمواً؛

4 - **تشير** إلى الاتفاق الوارد في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والقاضي بإقامة روابط فعالة مع ترتيبات المتابعة والاستعراض لجميع مؤتمرات الأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة، بما فيها المؤتمرات والعمليات المعنية بأقل البلدان نمواً، وتشدد على أهمية تمكين التآزر في سياق تنفيذ الخطط التي جرى اعتمادها مؤخراً وبرنامج عمل اسطنبول على جميع الصعد، وتشجع على تنسيق الجهود وكفالة اتساقها لدى متابعة تنفيذها؛

5 - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء الآثار المدمرة لكوفيد-19 في الفترة الأخيرة على أقل البلدان نمواً، وتحيط علماً بالبيان المؤرخ 28 نيسان/أبريل 2020 الصادر عن مجموعة أقل البلدان نمواً بشأن مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)<sup>(10)</sup>، وتدعو الشركاء في التنمية، والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين إلى تقديم الدعم إلى أقل البلدان نمواً في تنفيذه،

6 - **تؤكد من جديد** احتياج أقل البلدان نمواً، باعتبارها أشد مجموعات البلدان ضعفاً، إلى دعم عالمي معزّز للتغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها في مجال تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتهيب بالمجتمع الدولي في هذا الصدد أن يعطي الأولوية للدعم المقدم من جميع المصادر ويعززه من أجل تيسير التنفيذ المنشق لبرنامج عمل اسطنبول وخطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا في أقل البلدان نمواً وتيسير متابعتها ورصدها على نحو متسق؛

7 - **تدعو** مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى تركيز عمله التحليلي، في حدود الموارد المتاحة، على أقل البلدان نمواً، مع التأكيد على القدرات الإنتاجية، وقياسها، وعلى التحول الهيكلي، وعلى الصلات التي تربط تلك الأمور بالتجارة والتنمية، من باب المساهمة في فهم الآليات الأساسية التي تؤدي بأقل البلدان نمواً إلى التغلب على المعوقات الهيكلية التي تواجهها وبلوغ أهدافها الإنمائية؛

8 - **تسلم** بأن تحقيق التنمية المستدامة وبلوغ أهداف التنمية المستدامة سيتوقفان على توافر موارد محلية إضافية كبيرة من القطاعين العام والخاص، بما في ذلك على الصعيد دون الوطني، وتكتملتها، حسب الاقتضاء، بالمساعدة الدولية والاستثمار المباشر الأجنبي، وأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا تسلمان بالأهمية المركزية لتعبئة الموارد المحلية التي يؤكد مبدأ المسؤولية الوطنية؛

9 - **تسلم أيضاً** بأن أقل البلدان نمواً تبذل جهوداً كبيرة لتعبئة الموارد المحلية واجتذاب الاستثمار الخاص، بيد أنه يلزم إحراز مزيد من التقدم؛

10 - **ترحب** بالزيادة في المساعدة الإنمائية الرسمية الثنائية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً بنسبة 2,6 في المائة بين عامي 2018 و 2019، وفقاً للبيانات الأولية المستمدة من لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وتعرب عن تقديرها للبلدان التي وفّت بالتزاماتها

(10) A/74/843، المرفق، الضميمة الأولى.

بتقديم ما لا يقل عن 0,7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية الموجهة إلى البلدان النامية أو تجاوزتها والتي بلغت أو تجاوزت هدف تخصيص ما يتراوح بين 0,15 و 0,20 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية الموجهة إلى أقل البلدان نمواً، وتحت جميع البلدان الأخرى على تكثيف الجهود لزيادة مساعدتها الإنمائية الرسمية وبذل جهود ملموسة إضافية لبلوغ غايات المساعدة الإنمائية الرسمية، وتكرر التأكيد على أن الوفاء بجميع التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية لا يزال حاسماً، وتهيب بالبلدان المتقدمة أن يفي كل منها بما عليه من التزامات فيما يتعلق بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية إلى أقل البلدان نمواً، وتشجع مقدمي المساعدة الإنمائية الرسمية على النظر في استهداف تخصيص ما لا يقل عن 0,2 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً، وتكرر التأكيد، في الوقت نفسه، على أن أحد الأغراض الهامة لاستخدام التمويل العام الدولي، بما فيه المساعدة الإنمائية الرسمية، هو التحفيز على تعبئة موارد إضافية من مصادر أخرى، عامة وخاصة؛

11 - **تشعر بالتفاؤل** إزاء البلدان التي تخصص لأقل البلدان نمواً نسبة لا تقل عن 50 في المائة من المساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها؛

12 - **ترحب** بالجهود المتواصلة المبذولة لتحسين نوعية التعاون الإنمائي وأثره وفعالتيه والجهود الدولية الأخرى المبذولة في مجال التمويل العام، بما في ذلك التقيد بمبادئ فعالية التعاون الإنمائي المتفق عليها؛

13 - **تهيب** بالبلدان النامية أن تقدم، انطلاقاً من روح التضامن وبما يتسق مع قدراتها، الدعم اللازم لتنفيذ برنامج عمل اسطنبول على نحو فعال في مجالات التعاون المتفق عليها في إطار التعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي يشكل تكملة للتعاون بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب وليس بديلاً عنه؛

14 - **تلاحظ مع القلق** أن صادرات أقل البلدان نمواً من السلع والخدمات انخفضت بنسبة 1,6 في المائة في عام 2019، مقارنة بعام 2018، وتعرب عن قلقها من أن حصة الصادرات من السلع والخدمات، التي بلغت 0,91 في المائة في عام 2019، لا تزال بعيدة عن الغاية المحددة وهي 2 في المائة من الصادرات العالمية على نحو ما يدعو إليه برنامج عمل اسطنبول والغاية 17-11 من أهداف التنمية المستدامة، وتعرب عن قلقها أيضاً لأن العجز التجاري الإجمالي لأقل البلدان نمواً ما زال مستمراً في الزيادة وتضاعف منذ عام 2011، وتهيب بأقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية اتخاذ التدابير اللازمة لزيادة سرعة التقدم المحرز، بغية بلوغ غايتي برنامج العمل وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

15 - **تحث** أقل البلدان نمواً وشركاءها في التنمية على الاستفادة من المبادرات والبرامج القائمة مثل القرارات الوزارية ذات الصلة الصادرة عن منظمة التجارة العالمية بشأن وصول منتجات أقل البلدان نمواً إلى الأسواق دون فرض رسوم جمركية على استيرادها أو حصص محددة عليها وبشأن قواعد المنشأ التفضيلية لأقل البلدان نمواً، وكذلك بشأن مبادرة المعونة من أجل التجارة، وتكرر تأكيد التزامها بزيادة دعم المعونة من أجل التجارة، لا سيما لأقل البلدان نمواً، مع السعي الدؤوب إلى تخصيص نسبة متزايدة من المعونة من أجل التجارة لأقل البلدان نمواً وفقاً لمبادئ فعالية التعاون الإنمائي، وترحب بالمزيد من التعاون فيما بين البلدان النامية لتحقيق هذه الغاية، وتشجع أقل البلدان نمواً على إدماج منظور التجارة في صلب خططها الإنمائية الوطنية؛

16 - **تسَلَّم** بأن أقل البلدان نموا تواجه أوجه قصور كبيرة في الهياكل الأساسية، بما في ذلك في مجالات النقل والطاقة والمياه والصرف الصحي وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتؤكد من جديد الحاجة إلى تعزيز الهياكل الأساسية المستدامة ذات النوعية الجيدة التي يمكن الاعتماد عليها والقادرة على الصمود في مواجهة الأزمات وإلى تعزيز الربط بين الهياكل الأساسية من خلال إجراءات ملموسة، بما يفضي إلى تحقيق أقصى قدر من التآزر في تخطيط الهياكل الأساسية وتطويرها؛

17 - **تشدد** على أن أزمة الطاقة الحادة التي تواجهها أقل البلدان نموا تشكّل عقبة كأداء أمام تحقيق التحول الهيكلي فيها وتؤكد ضرورة إيلاء اهتمام خاص إلى أقل البلدان نموا، مع التركيز على تحديات الطاقة المستدامة المحددة التي تواجهها أقل البلدان نموا، من خلال برامج محددة وشرائط بين أصحاب المصلحة المتعددين مصممة لتلبية احتياجات تلك البلدان، على مدى عقد الأمم المتحدة لتوفير الطاقة المستدامة للجميع (2014-2024)، بما في ذلك شبكة الأمم المتحدة المعنية بالطاقة، من أجل كفالة تحقيق الهدف المتمثل في حصول الجميع بحلول عام 2030 على الطاقة الحديثة الموثوقة بها والمستدامة بتكلفة ميسورة، ومعالجة احتياجات أقل البلدان نموا في مجال الهياكل الأساسية؛

18 - **تسَلَّم** بالإمكانات الكبيرة التي يتيحها التكامل الاقتصادي والترابط على الصعيد الإقليمي لتعزيز التجارة والنمو الشامل للجميع والتنمية المستدامة في أقل البلدان نموا، وتشدد على ضرورة تعزيز التعاون الإقليمي لتحسين الاتصال والقدرة التنافسية، وزيادة الإنتاجية، وخفض تكاليف المعاملات، وتوسيع الأسواق، وتمكين أقل البلدان نموا من الاندماج في شبكات القيمة الإقليمية والعالمية؛

19 - **تسَلَّم أيضا** بأن مسؤولية إبقاء الديون في مستويات يمكن تحملها تقع على عاتق البلدان المقترضة، وتقر في الوقت نفسه بأن المقرضين يتحملون أيضا مسؤولية الإقراض بطريقة لا تقوض قدرة البلد على تحمل الديون، وتشير إلى ضرورة تعزيز تبادل المعلومات والشفافية للتأكد من أن تقييمات القدرة على تحمل الديون تستند إلى بيانات شاملة وموضوعية وموثوقة بها، وتشجع الدول الأعضاء على العمل من أجل التوصل إلى توافق عالمي في الآراء وممارسات فضلى بشأن المبادئ التوجيهية لمسؤوليات المدينين والدائنين في اقتراض الكيانات ذات السيادة وإقراضها، استنادا إلى المبادرات القائمة، وتؤكد أن إطار القدرة على تحمل الدين فيما يخص أقل البلدان نموا ينبغي أن يراعي على الدوام القيود الهيكلية التي تواجهها تلك البلدان واحتياجاتها الأطول أجلا من الاستثمارات اللازمة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛

20 - **تعرب عن بالغ قلقها** لأن عددا من أقل البلدان نموا يعاني حالة مديونية حرجية أو هو معرض بشدة لخطر المعاناة من مثل هذه الحالة<sup>(11)</sup> ولأن نسبة خدمة الديون إلى الصادرات تدهورت بشدة، حيث ارتفعت من 5 في المائة في عام 2010 إلى 14,4 في المائة في عام 2019<sup>(12)</sup>، وتشدد على الحاجة الملحة إلى معالجة مشاكل المديونية التي تعاني منها أقل البلدان نموا، وتؤكد ضرورة أن يظل المجتمع الدولي حريصا على توخي اليقظة في رصد حالة ديون أقل البلدان نموا وأن يواصل اتخاذ تدابير فعالة يُفضّل أن تكون في نطاق الأطر القائمة، عند الاقتضاء، من أجل معالجة مشكلة ديون تلك البلدان، بطرق منها اعتماد سياسات منسقة تهدف إلى تعزيز تمويل الديون، وتخفيف عبء الدين، وإعادة هيكلة الديون، وإدارة الديون بشكل سليم، حسب الاقتضاء، وذلك فيما يتعلق بالديون الثنائية والمتعددة الأطراف

(11) انظر صندوق النقد الدولي، تحليل القدرة على تحمل الدين: البلدان المنخفضة الدخل.

(12) انظر A/75/281، الفقرة 23.

المستحقة على أقل البلدان نمواً لدائنين من القطاعين العام والخاص على السواء، وتكرر تأكيد التزامها بالعمل من خلال المبادرات القائمة مثل المبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون والمبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الديون، وتعيد تأكيد أهمية الشفافية في إدارة الديون؛

21 - **تلاحظ** أن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أقل البلدان نمواً انخفضت بنسبة 5,7 في المائة في عام 2019 مقارنة بعام 2018<sup>(13)</sup>، واستمرت في التركيز على الصناعات الاستخراجية والصناعات المتصلة بها، وتؤكد ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة على جميع المستويات من أجل زيادة تسريع الاستثمار الأجنبي المباشر في أقل البلدان نمواً؛

22 - **تشجع** أقل البلدان نمواً على أن تقوم، وفقاً لخططها وأولوياتها الوطنية وبدعم كامل من شركائها في التنمية، بتطوير قدراتها على تتبع المعاملات المالية وإدارة الضرائب وتنظيم الجمارك وعلى مضاعفة جهودها الرامية إلى خفض التدفقات المالية غير المشروعة بقدر كبير بحلول عام 2030، بغية القضاء عليها في نهاية المطاف، وذلك بوسائل تشمل مكافحة التهريب من الضرائب والفساد من خلال تعزيز القواعد التنظيمية الوطنية، وتشجع أيضاً الأمم المتحدة والهيئات الدولية المعنية الأخرى على المساعدة في دعم هذه الجهود، وفقاً لولاية كل منها؛

23 - **تشير** إلى الغاية 17-5 من أهداف التنمية المستدامة التي قررت فيها الجمعية العامة اعتماد وتنفيذ نظم لتشجيع الاستثمار لأقل البلدان نمواً وتؤكد ضرورة تنفيذها المبكر، وتدعو الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، إلى إبقاء مسألة نظم تشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نمواً في جدول أعمال المجلس، وذلك بهدف تعزيز الفعالية العامة للدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة من أجل زيادة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أقل البلدان نمواً وقدرة هذه البلدان على جذب هذا الاستثمار، وتشير في هذا السياق إلى مبادرة مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، بالاشتراك مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة العمل الدولية والإطار المتكامل المعزز والرابطة العالمية لوكالات تشجيع الاستثمار، إلى إرساء برنامج لتنمية القدرات لفائدة وكالات تشجيع الاستثمار التابعة لأقل البلدان نمواً، وتدعو إلى توفير الدعم المالي اللازم لتنفيذ هذا البرنامج؛

24 - **تلاحظ** أهمية العمل الذي يقوم به مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً في تحسين قاعدة البحث العلمي والابتكار في تلك البلدان، وتعزيز التواصل بين الباحثين والمؤسسات البحثية، ومساعدة تلك البلدان في الحصول على التكنولوجيات البالغة الأهمية والاستفادة منها، والجمع بين المبادرات الثنائية والدعم المقدم من المؤسسات المتعددة الأطراف والقطاع الخاص، وتنفيذ المشاريع التي تسهم في تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية الاقتصادية في أقل البلدان نمواً، وتشير مع التقدير بالمساهمات التي قدمتها بنغلاديش وتركيا وغينيا والنرويج والهند وبالعهود التي قطعها السودان، وتدعو الدول الأعضاء، فضلاً عن المنظمات الدولية والمؤسسات والقطاع الخاص، إلى تقديم التبرعات المالية والمساعدة التقنية إلى مصرف التكنولوجيا لضمان تشغيله بفعالية؛

(13) انظر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقرير الاستثمار العالمي لعام 2020: الإنتاج الدولي بعد الجائحة (منشورات الأمم المتحدة، 2020).

25 - **تعرب عن بالغ قلقها** لأن أقل البلدان نموا تواجه تحديات غير مسبقة تعزى إلى الوتيرة المتسارعة لزيادة المخاطر المناخية والقيود الشديدة التي تحد من قدراتها، وتتأثر على نحو غير متناسب بالآثار الضارة لتغير المناخ وبأثر الكوارث الطبيعية والكوارث التي هي من صنع الإنسان وبارتفاع وتيرتها، مما يشكل خطرا إضافيا يهدد الأمن الغذائي والصحة والجهود الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتعرب عن قلقها لأن النساء والفتيات كثيرا ما يتضررن على نحو غير متناسب من آثار تغير المناخ والمشاكل البيئية الأخرى؛

26 - **تشير** إلى قمة العمل المناخي لعام 2019 التي عقدها الأمين العام في 23 أيلول/سبتمبر وإلى المبادرات والالتزامات المتعددة الشركاء التي طرحت خلال القمة؛

27 - **تسلم** بأن الكوارث، التي يتفاقم العديد منها من جراء تغير المناخ والتي يزداد تواترها وشدتها، تعرقل بشكل كبير التقدم المحرز صوب تحقيق التنمية المستدامة، وتسلم أيضا بأوجه التأثير بين تنفيذ اتفاق باريس وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتسلم بأهمية مواصلة تقديم الدعم والتعاون الدولي فيما يتعلق بجهود التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره وتعزيز القدرة على الصمود، وتشدد على ضرورة توفير موارد مالية كافية ويمكن التنبؤ بها من مصادر متنوعة، بما في ذلك المصادر العامة والخاصة، وتبرز الاحتياجات المحددة والظروف الخاصة للبلدان النامية، ولا سيما تلك القابلة للتأثر بوجه خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ، وتسلم بأن الإدارة الفعالة لمخاطر الكوارث تسهم في التنمية المستدامة، وفي هذا الصدد تشدد على أهمية تعزيز نظم الحد من مخاطر الكوارث والإنذار المبكر بها من أجل التقليل إلى أدنى حد من عواقب الكوارث؛

28 - **تؤكد** الحاجة إلى التقليل من ضعف أقل البلدان نموا إزاء الصدمات والكوارث الاقتصادية والطبيعية والبيئية وحيال تغير المناخ، وإلى تعزيز قدرتها على مجابهة هذه التحديات وغيرها من خلال تقوية قدرتها على الصمود، وتشدد، في هذا الصدد، على أهمية أن تتعاون البلدان جميعها وسائر الأطراف الفاعلة على وضع وتنفيذ مزيد من التدابير العملية بصفة عاجلة على الصعيدين الوطني والدولي، وذلك بغية بناء قدرة أقل البلدان نموا على الصمود لكي يتسنى لها تحمل الصدمات الاقتصادية وتمتكن من التخفيف من آثارها السلبية، وتحمل الآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ والتغلب عليها، وتعزيز النمو المستدام وحماية التنوع البيولوجي، وتحمل الأخطار الطبيعية للتقليل من مخاطر الكوارث، على النحو المتفق عليه في برنامج عمل اسطنبول؛

29 - **تؤكد أيضا** الحاجة إلى التصدي للآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتغير المناخ، وتشدد على ضرورة اتخاذ إجراءات على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز الجهود الرامية إلى بناء القدرة على الصمود، ولا سيما بالنسبة للبلدان الأشد ضعفا، بما في ذلك عن طريق تعميم مراعاة القدرة على الصمود في اتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمار، وبناء القدرة على الصمود من خلال الإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية وسلاسل القيمة، وبناء قدرة النظم الصحية على الصمود، وبناء القدرة على الصمود من أجل خفض آثار الكوارث الطبيعية وتكاليها؛

30 - **تؤكد كذلك** أهمية تحسين تنسيق وفعالية مبادرات بناء قدرة أقل البلدان نموا على الصمود عن طريق الاستفادة من التدابير القائمة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي للتصدي لمختلف أنواع



الكوارث والصدمات، على النحو المبين بالتفصيل في تقرير الأمين العام بشأن التخفيف من أزمات أقل البلدان نموا وبناء قدرتها على الصمود<sup>(14)</sup>؛

31 - **تشجع** البلدان على أن تضع استراتيجيات وطنية ومحلية للحد من مخاطر الكوارث بحلول عام 2020 وفق الغاية (هـ) من إطار سندي، وتسلم بأهمية تعزيز مواءمة تلك الاستراتيجيات وتكاملها مع استراتيجيات التنمية المستدامة والتكيف مع تغير المناخ، وتسلم أيضا بأن وضع استراتيجيات التكيف مع تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث على الصعيد الوطني بحلول عام 2020 هو فرصة لمتين أوجه التآزر بين أهداف التنمية المستدامة واتفاق باريس وإطار سندي، وتدعو، في هذا الصدد، إلى أن يتم النظر في موضوع الحد من مخاطر الكوارث في سياق استعراض برنامج عمل اسطنبول ومتابعته؛

32 - **تكرر تأكيد** دعوتها إلى الزيادة بدرجة كبيرة في تعزيز التعاون الدولي مع البلدان النامية من خلال إيجاد الدعم الكافي والمستدام لتكملة إجراءاتها الوطنية في سبيل تنفيذ إطار سندي بحلول عام 2030؛

33 - **تؤكد** أهمية استتباب السلم داخل المجتمعات ومشاركة الجميع فيها من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتشير إلى أهداف برنامج عمل اسطنبول المتمثلة في تعزيز الحكم الرشيد على جميع المستويات عن طريق تعزيز العمليات الديمقراطية وإقامة مؤسسات فعالة وشاملة للجميع وخاضعة للمساءلة وسيادة القانون؛ وزيادة الكفاءة والالتزام والشفافية والمشاركة؛ والارتقاء بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، وحماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛ والحد من الفساد ووضع حد للتدفعات المالية غير المشروعة؛ وتعزيز قدرة حكومات أقل البلدان نموا على القيام بدور فعال في تنميتها الاقتصادية والاجتماعية؛

34 - **تسلم** بأهمية تطوير أسواق رأس المال المحلية في أقل البلدان نموا، الذي يمكن أن يساعد في توجيه مجموعة متزايدة من المدخرات المحلية نحو الاستثمارات المنتجة، وتؤكد من جديد التزامها بتعزيز الدعم الدولي في تطوير أسواق رأس المال المحلية في البلدان النامية، ولا سيما في أقل البلدان نموا، وتؤكد من جديد التزامها بالعمل على تعزيز بناء القدرات في هذا المجال، بوسائل منها المحافل الإقليمية والأقليمية والعالمية لتبادل المعارف والمساعدة التقنية وتبادل البيانات، بناء على شروط متفق عليها؛

35 - **تؤكد من جديد** أن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والإعمال الكامل لحقوق الإنسان للناس كافة أمور أساسية لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمنصف وتحقيق التنمية المستدامة، وتكرر تأكيد الحاجة إلى تعميم مراعاة المنظور الجنساني، بما يشمل إدماج إجراءات واستثمارات محددة الهدف لدى صياغة وتنفيذ جميع السياسات المالية والاقتصادية والبيئية والاجتماعية في أقل البلدان نموا؛

36 - **تلاحظ مع القلق** أن استمرار النمو السكاني السريع في أقل البلدان نموا، حيث يبلغ حاليا 2,3 في المائة سنويا، يتوقع أن يضاعف عدد السكان في العديد منها في ما بين عامي 2019 و 2050، وتلاحظ أن عدد المراهقين والشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 سنة في أقل البلدان نموا يتوقع أن يرتفع من 207 ملايين نسمة في عام 2019 إلى 336 مليون نسمة في عام 2050، وتؤكد أهمية إدماج

الديناميات السكانية في استراتيجيات وخطط التنمية الوطنية من أجل تيسير الاستثمار المحدد الهدف في توفير خدمات الصحة والتعليم الحديث القائم على العلوم للشباب الذين سرعان ما سيلتحقون بالقوى العاملة، بغية كفاءة إدماجهم بنجاح في سوق العمل والاستفادة من الفرص التي يتيحها العائد الديمغرافي؛

37 - **تسَلَّم** بأن هناك حاجة إلى بذل جهود خاصة لضمان تمتع جميع الشباب، بمن فيهم الفتيات، بإمكانية الحصول على فرص التعلم مدى الحياة وتكافؤ فرصهم في الحصول على تعليم جيد في جميع المراحل، التي تشمل التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم الأساسي والثانوي والجامعي، فضلاً عن التدريب التقني والمهني، وتلاحظ مع القلق في هذا الصدد عدم إحراز تقدم في سد الفجوات بين الجنسين في إمكانية الالتحاق بالتعليم الثانوي ومواصلته وإتمامه، وتسلم بالحاجة إلى مواصلة توفير معاهد التعليم العالي لتخصيص أماكن ومنح دراسية للطلاب والمتدربين من أقل البلدان نمواً، ولا سيما في ميادين العلوم والتكنولوجيا وإدارة الأعمال والاقتصاد، والتشجيع على ذلك، حسب الاقتضاء، وتعزيز الدعم المقدم للمؤسسات فيما يتصل بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، وتسلم أيضاً بأن أقل البلدان نمواً ستستفيد استفادة جمة من تحقيق التنمية المستدامة ومن تسخير كامل مهارات ومواهب سكانها، بمن فيهم النساء والفتيات؛

38 - **تسَلَّم أيضاً** بأن زيادة المشاركة ودعم تمكين المجتمع المدني والشباب والنساء وتعزيز العمل الجماعي أمور ستساهم في استئصال شأفة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة؛

39 - **تهنئ** البلدان التي استوفت شروط الرفع من فئة أقل البلدان نمواً، وتلاحظ مع التقدير إعراب عدة بلدان من أقل البلدان نمواً عن اعتزامها بلوغ مرحلة الرفع من تلك الفئة بحلول عام 2020، وتدعوها إلى بدء الأعمال التحضيرية لاستراتيجية الرفع والانتقال التي ستتبعها، وتطلب إلى جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية، بقيادة مكتب الممثلة السامية، أن تقدّم على نحو منسق ما يلزم من دعم في هذا الصدد؛

40 - **تقر** بأن رفع اسم بلد من فئة أقل البلدان نمواً يرمز إلى ما حققه على المدى الطويل من تقدم اجتماعي واقتصادي كبير، بالتغلب على العوائق الهيكلية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وي طرح أيضاً العديد من التحديات للبلدان التي يرفع اسمها منها، والتي ما زالت تواجه نقاط ضعف أمام صدمات وأزمات مختلفة؛

41 - **تدعو** أقل البلدان نمواً وشركاء التنمية إلى إدماج استراتيجيات الرفع من فئة أقل البلدان نمواً والانتقال السلس في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية واستراتيجيات تقديم المعونة الخاصة بكل منها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية من أجل تنويع مصادر التمويل؛

42 - **تلاحظ مع التقدير** أن بعض الشركاء في التنمية منح بعض المزايا الخاصة بأقل البلدان نمواً إلى البلدان المرفوعة من تلك الفئة، مراعاةً للتحديات التي تواصل هذه البلدان مواجهتها، وتدعو الشركاء في التنمية جميعاً إلى تعزيز دعمهم لرفع البلدان من فئة أقل البلدان نمواً وانتقالها السلس حتى يمكن تقليص إمكانية تعرثر المسار الإنمائي للبلدان التي هي في سبيلها إلى الخروج من هذه الفئة والبلدان التي رُفعت منها حديثاً؛

43 - **تدعو** البلدان التي تستوفي شروط الرفع من فئة أقل البلدان نمواً إلى أن تنشئ آلية تشاورية، تماشياً مع قرار الجمعية العامة 221/67، لإعداد استراتيجية الانتقال في أقرب وقت ممكن، وذلك بإشراك جميع المانحين وأصحاب المصلحة المعنيين؛

44 - **تسَلَّم** بضرورة زيادة تنسيق وتوحيد الأنشطة المتعلقة بأقل البلدان نموا المضطلع بها داخل الأمانة العامة من أجل كفالة رصد ومتابعة برنامج عمل اسطنبول على نحو فعال بقيادة مكتب الممثلة السامية، وتقديم دعم منسق تنسيقاً جيداً لتحقيق هدف تمكين نصف أقل البلدان نموا من استيفاء معايير الرفع من تلك الفئة بحلول عام 2020؛

45 - **ترحب** بالعمل الذي يقوم به الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات لصالح أقل البلدان نموا بقيادة مكتب الممثلة السامية، وتلاحظ الخطوات التي اتخذها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج دعماً لتنسيق ومتابعة تنفيذ برنامج عمل اسطنبول على نطاق المنظومة، وتكرر دعوتها الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، إلى إدراج تنفيذ برنامج العمل في جدول أعمال المجلس؛

46 - **ترحب** بالعرض السخي الذي قدمته حكومة قطر لاستضافة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً في الدوحة وتقبله مع التقدير؛

47 - **تؤكد من جديد** قرارها عقد مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا، وكذلك قرارها تغيير موعد المؤتمر وعقده في الدوحة في الفترة من 23 إلى 27 كانون الثاني/يناير 2022 على أرفع مستوى ممكن، بما يشمل رؤساء الدول والحكومات، وفقاً للولاية المحددة في قرارها 242/73؛

48 - **تؤكد من جديد أيضاً قرارها** تغيير موعد اجتماع اللجنة التحضيرية الحكومية الدولية المتفق عليه في الفقرة 43 من قرارها 242/73، وعقده في نيويورك في جزأين، من 24 إلى 28 أيار/مايو 2021 ومن 26 إلى 30 تموز/يوليه 2021، لا تتجاوز مدة كل منهما خمسة أيام عمل؛

49 - **تحيط علماً** بالتقدم المحرز في إنشاء مكتب اللجنة التحضيرية، وتقرر عقد دورة تنظيمية للجنة لمدة نصف يوم خلال الربع الأول من عام 2021 لانتخاب مكتبها والاتفاق على تنظيم أعمالها؛

50 - **تدعو** قطر إلى أن تستضيف خلال المؤتمر، بمساعدة مكتب الممثلة السامية وفي حدود ولايته الحالية وموارده المتاحة، جزءاً يخصص للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء مجموعة أقل البلدان نموا، وتشجع الممثلين المعنيين للدول الأعضاء على المشاركة فيه؛

51 - **تدعو** الأمين العام إلى أن يعقد حدثاً رفيع المستوى لمنظومة الأمم المتحدة أثناء المؤتمر، بغية كفالة تعبئة منظومة الأمم المتحدة بكاملها دعماً لأقل البلدان نموا؛

52 - **تكرر** طلبها إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي تنظيم مناسبة مواضيعية مخصصة لمدة نصف يوم خلال الدورة الخامسة والسبعين للجمعية، من أجل تقديم مساهمة موضوعية في المؤتمر؛

53 - **تؤكد** أهمية المشاركة الفعالة من جانب جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم البرلمانيون والمجتمع المدني والقطاع الخاص، في المؤتمر وفي عملياته التحضيرية، وتشير إلى قراره:

(أ) دعوة المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى التسجيل لدى الأمانة العامة من أجل المشاركة في المؤتمر وفي عملياته التحضيرية؛

(ب) الطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يعدّ قائمة بأسماء ممثلي سائر المنظمات غير الحكومية المختصة ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص الذين قد يشاركون في المؤتمر وفي عملياته التحضيرية كمراقبين، مع مراعاة مبدأي الشفافية والتمثيل الجغرافي العادل وإبلاء الاعتبار الواجب لمشاركة المرأة، وأن يقدم القائمة المقترحة إلى الدول الأعضاء للنظر فيها على أساس مبدأ عدم الاعتراض، وأن يعرض القائمة على الجمعية العامة<sup>(15)</sup>؛

54 - **تكرّر تأكيد طلبها** إلى هيئات منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وصناديقها وبرامجها القيام، كل في مجال اختصاصه، بتقييمات قطاعية بشأن تنفيذ برنامج عمل اسطنبول، مع التشديد بوجه خاص على المجالات التي ما زال التنفيذ فيها غير كاف، وتقديم اقتراحات باتخاذ تدابير جديدة، حسب الاقتضاء، باعتبار ذلك مساهمات إضافية في المؤتمر، وتؤكد، في هذا الصدد، أنه ينبغي عقد اجتماعات مناسبة مشتركة بين الوكالات لكفالة التعبئة والتنسيق التامين لمنظومة الأمم المتحدة بكاملها، بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومجموعة البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، والهيئات الإقليمية وفقاً لولاية كل منها؛

55 - **تشير** إلى قرارها أن يكون مكتب الممثلة السامية جهة التنسيق المعنية بالأعمال التحضيرية الموضوعية والتنظيمية للمؤتمر، وفقاً للولايات التي أسندت إليه في قرار الجمعية العامة 227/56 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2001، من أجل ضمان التحضير الفعال له وتعبئة وتنسيق المشاركة النشطة لمنظومة الأمم المتحدة بأسرها؛

56 - **تشير أيضاً** إلى قرارها أن تتولى وكالة الأمين العام والممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية مهمة الأمين العام للمؤتمر وأن تكون مسؤولة عن وضع الترتيبات اللازمة للاضطلاع بأعمال المؤتمر؛

57 - **تكرّر تأكيد** الأهمية الحاسمة لمشاركة أقل البلدان نمواً مشاركة كاملة وفعالة في المؤتمر وفي عملياته التحضيرية على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، وتؤكد أنه ينبغي توفير الموارد الكافية لذلك، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، تعبئة التبرعات بهدف تغطية التكلفة المتعلقة بمشاركة ممثلين حكوميين من أقل البلدان نمواً؛

58 - **تدعو** الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية والجهات المانحة الأخرى إلى أن تساهم في الوقت المناسب في الصندوق الاستئماني لدعم الأنشطة التي يضطلع بها مكتب الممثلة السامية دعماً لتنفيذ برنامج عمل اسطنبول ومتابعته ورصده ولمشاركة ممثلي أقل البلدان نمواً في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي المنتديات الأخرى المعنية وفي المؤتمر وعملياته التحضيرية، وتعرب في هذا الصدد عن تقديرها للبلدان التي قدمت تبرعات للصندوق الاستئماني؛

59 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، بمساعدة المؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها إدارة التواصل العالمي التابعة للأمانة العامة، وبالتعاون مع مكتب الممثلة السامية، باتخاذ

(15) ستعرض على الجمعية العامة قائمة الأسماء المقترحة والأسماء النهائية. ولدى اعتراض دولة عضو على اسم ما، تقوم تلك الدولة، طوعاً، بإطلاع مكتب رئيس الجمعية العامة على الأساس العام لاعتراضها، ويقوم المكتب بإطلاع أي دولة عضو، بناء على طلبها، على أي معلومات يتلقاها.

التدابير اللازمة لتكثيف جهودها الإعلامية ومبادراتها المناسبة الأخرى لإذكاء الوعي العام بالمؤتمر، بطرق منها إبراز أهدافه وأهميته؛

60 - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين تقريراً عن تنفيذ برنامج عمل اسطنبول على مدى 10 سنوات يحدد في جملة أمور التقدم المحرز، والدروس المستفادة والممارسات الفضلى، وكذلك المعوقات والعراقيل الهيكلية المصادفة في السعي إلى تحقيق الأهداف المحددة لبرنامج العمل، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والسبعين البند الفرعي المعنون "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً" في إطار البند المعنون "مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة".

---